قوة وكذا لا يجوز ترك الواو العاطفة للشهادة الثانية وقد صرح به بعض القائلين بالقول الاول وفيهم من جوزه ولا يخرج عن قوة على هذا القول وكذا لا يجوز تبديل لفظ اشهد في اشهادين بلفظ واحد يفهمهما بل فهما من لفظ اعلم واتيقن وقد صرح به جماعة من القائلين بالقول الاول واللفظ مما لا خلاف فيه بينهم وكذا لا يجوز تبديل حرف لفظ الا في الشهادة الاولى بغيرها فيما من نحو غير وسوى وقد صرح به بعض القائلين بالقول الاول وكذا لا يجوز ان يقول في الشهادة الاولى اشهد ان اسم واحد وقد صرح به بعض القائلين بالقول الاول وبالجملة لا يجوز على المختار تغيير الصورة المذكورة مطلقا واما على غيره فيجوز التغيير وهل يكفي عليه مطلق الاتيان بالشهادتين كما هو ظاهر بعض او كما هو ظاهر آخر بعض الاقرب هو الاول ومنها الصلوة على ابني ع والصلوة على الرسم وقد صرح بوجوبها معظم الاصحاب وربما استفاد من بعض عدم الوجوب مطلقا وفي اثرهم وجوبها في كل من التشهدين بل انما يجب في احدهما وهما اثنان مع ضعيفان ولا اشكال في حصولها بقوله اللهم صل على محمد وال محمد وربما استفاد من بعض انه لا يجزي الا قوله اللهم صل على محمد وله وهو ضعيف وعلى المختار وهل يجب الصورة المذكورة او لا اختلف الاصحاب فيه فانظ من جامة بل حكي عن الاكثر وهو الاول وصار جماعة الى الثاني والاول احوط وان كان الثاني اقوى وعليه فيجوز ان يقول اللهم صل على محمد وآله وصلى الله عليه وآله وصلى الله على محمد وآله واللهم صل على رسولك وآله واللهم صل على محمد وال محمد ولا يخرج ذلك ويستحب الصلوة على محمد وعلى ال محمد مطلقا وقد ورد ت اخبار كثيرة بذلك وفي بعضها ذكر لفظ الاول وفي آخر ذكر لفظ اهل البيت والاول احتياطا والاولى ان يتأدى ذلك بقوله صلى الله على محمد وال محمد وآله

وبقوله

وبقوله اللهم صل على محمد وال محمد وارحم محمدا وال محمد وفي رواية عن الهم مع قلت له كيف يصلي على محمد وال محمد قال يقولون صلوات الله وصلوات ملائكته وانبيائه ورسله وجميع خلقه على محمد وال محمد والسلام عليه وعليهم ورحمة الله وبركاته قال فقلت فما ثواب من صلى على النبي ص قال يخرج من الذنوب والسيئات يومئذ وكيوم امه وفي رواية حريز قلت يا رسول الله كيف الصلوة عليك فقال فقولوا اللهم صل على محمد وال محمد كما صليت وباركت على ابراهيم وال ابراهيم انك حميد مجيد ويستفاد من بعض الروايات ان الصلوة على محمد وال محمد يوجب ذكر المسمى وذكره يقتضي العكس وفي رواية بتوبة من كان آخر كلامه الصلوة علي وعلى اهل بيتي دخل الجنة وفي اخرى بوبة ارجوا سؤالكم بالصلوة علي وانا اصلي على ابني ص فهل يجب اتباعه بالصلوة على الرسم كما هو مقتضى جملة من الاخبار او لا الاقرب الاخير وهل يجزي الاتيان بالصلوة على ابني ص وانه ص في احوال الصلوة او الاقرب الاول فيهما ان لم يكن منافيا للواجب عليه وهل يستحب عند كتابة اسم ابني ص او احدا لائمة ع كتابة الصلوة والسلام عليهم كالمراجعة بالاولى رواية ولكن قال اشتهر العمل به وهل يجزي ان يقول اللهم صل على محمد وال محمد او على ابيه او الاقرب الاول لكن اشتهر بين الناس مرجوحية واستفاد من اطلاق بعض الروايات استحباب الصلوة على اهل البيت ع مطلقا ولم يذكر هناك اسم ابني ص واستفاد من بعض الروايات استحباب الصلوة على ابني ص عند العطاس والذبايح وروي عن معوية بن عمار قال ذكرت عند ابي عبد الله ع بعض الانبياء فصليت عليه فقال له اذكر احدا من الانبياء وغاية بالصلوة على محمد واله وعلى جميع الانبياء وظاهره وجوب ذلك ولكن الاقوى استحباب وعدم الوجوب وقد اختلف احلا وفي نفس